

عند تجسده لظلام الدليل بجامع ان كلا منهما من بل المظلمات ومحمولة
 الاخبار عن قوة ايمان وغلبة سلطان ايمانها على هذا بحيث بلغ من
 مقامات القوة مبلغا عظيما اذا اليعين وان كان اعتقادا جازما مطابقا
 للواقع لا يزول بالتشكيك لكنه يتفاوت قوة وضعفا عند المحققين
 بشهادة الوجود اذا المجرم بطولع النسي عند الووبية اقوى من المجرم
 بالعدايات ثم عطف الشهادة الثانية على الاولى فقال **واشهر**
 الا الاثبات بالشهادتين على المترتيب شرط كما هو مذكور في شروط
 الاسلام الحقة وهي المتولد والتكليف والاثبات بالشهادتين وكونها
 مرتبة وكون ذلك بالاختيار في حق غير المجرم والكلام على هذه الشهادة
 كما ذكرنا قبلها وكانت لمعطف دون في الاذان لانها فيه تأكيد وهذا تعبد
ان سيدنا معقول الاديين اي اشرفنا والكونا على ربه والسيد المترتب
 للسواد اية الجماعة الكثيره ويضاف الي ذلك فيقال السيد القوم ولا يقال
 سيد القوم سيد القوم ويقال ساد القوم يسودهم وكما كان من
 شرط ان يولي الجماعة الكثيره كونه مذهب النفس قبل لكل من كان
 فاضلا في نفسه واطلاق السيد موافق بحيث ان السيد ولدا له ولكن
 هذا مقام الاضمار بنسب من مرتبة لم يعتقد ان ذلك وما ذكره
 وانصلة والصلوة عليه فقد علم المصلحة عليه لما سألوه عن
 كيفيتها بقوله تولوا اللهم صل على محمد فلم يذكر كلف السيد وقد تردد
 ابن عبد الله في ان الافضل ذكر السيد رعاية للادب او عدم
 ذكره رعاية للوارد والسيد من له اسيادة والفضل واليه يرجع
 في كل امر **مجردا** عطف بيان لاصفة لخصرهم بان العلم ينبت ولا
 ينبت به ذكره بعض علماء الروم قال وما ذكره المكاتب في ذلك انه
 وبكم انه يجوز ايقاع اسم الله صفة لاسم الاشارة او عطف بيات
 ووربكم جزا انما يصح بنا على تاديله بالمعرف بالام والافتحور بنبت
 اسم الاشارة بما ليس معرفها وما ليس مجموع مجمع على بطلان
 ولا يرد لان البدلية وان جوزت في ذكر رحمة ربه عليه لم يرد
 لكن القصد الاصلي هنا ايضاح الصفة السابقة وتقرير المنبة تبع

والبدلية

والبدلية تسلف على العكس وهو اسم مفعول من التمجيد وهو المبالغة في الحمد
 يقال حمدت فلانا اجده اذا اثنيت على جيل خصاله ويقال فلان محمود
 فاذا بلغت النهاية وتكاملت فيها الحسن فهو محمود لكن ذكر بعض المحققين
 انه انما هو من صيغ المبالغة باعتبار ما قيل فيه من معني الكثرة بخصوصه
 لان جهة الصيغة ان لا يلزم من زيد مفضل على غيره والمبالغة في تفضيله
 عليه ان معناه له جهة تفضيل عليه وبغض كونه للتكثير لا يلزم منه
 المبالغة لانها تجارز حد الكثرة وتحصرهم صيغ المبالغة في عدد مخصوص
 وكونه اجل من حمد وافضل من حمد لا يستلزم وضع الاسم للمبالغة لان
 ذلك ثابت له لذاته وان لم يسمى به نعم المناسبة قائمة به مانع ما سبقت
 من دلالة الينا عرفنا على بلوغ النهاية في ذلك الوصف **مجردا** قد يكون
 العبودية متناحا لكل باب كالذي ذكره من استحقاق الرحمة واستجابات
 الرفعة وترتيب الشفقة ما ليس في غيره وبما فيه من الاية الخان مرتبة
 النبوة وهيبه لا كسبية ولان العبودية في الرسول لكونها انصافا من
 الخلق الي الحق اجل من الرسالة لكونها بالعكس ولان الكمال المستفاد
 من العبودية مما يستتزم به الكمالات وتستظهر به البركات بحكم من
 تواضع له رفعا انه وكان العبد يتكفل مولاه باصلاح شأنه والرسول
 يتكفل مولاه باصلاح شأن الامة وكما بينهما واضافة اليه تعالى شرفا
 للمضاف اي شريف وتبينها على ان له في اللفظ الخاص كمال اختصاص
 قاله بعض كبار العجم والعبد لغة الانسان حوا وقتنا وعرضا المكلف
 يعني من حوى من جنس المكلفين وتوجينا وصييا **ورسوله** الى كافة
 النقلين والملايكة اوالي اولين خاصة وعليه المحلي واليهي بل هي
 الامام الرازي والنسفي عليه الاجماع لكن انتم معتقون منه نسبي
 للتميم باية يكون للعالمين نزيلا وحبرا رسلت الى الخلق كافة
 وناذعوا فيما عني بان اليهي تغلب عن المحلي ونبراهنر والحليمي
 وان كان نسبا لكن وافق التميز في تفضيل الملك على البكر
 فظاهر حاله بناؤه عليه وبان الاعتماد على تفسيرها في كناية اجراع
 انفراد الحكاية لا ينهض حجة عند ائمة النقل لان حوار نقل الاجماع